

فَتَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَصَاجِعِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَبُيِّنَتْ نَقَّةٌ. [صحيح، ابن ماجه (٢٥١٦)].

٣٨. بَاب مَا جَاءَ فِي تَلْقَى الْغَائِبِ إِذَا قَدِمَ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزُّومِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَبُوكَ خَرَجَ النَّاسُ يَتَلَقُّوهُ إِلَى ثِيَابَةِ الْوَدَاعِ، قَالَ السَّائِبُ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ وَأَنَا غُلَامٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [البخاري].

٣٩. بَاب مَا جَاءَ فِي الْفِيءِ

١٧١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ بِمَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ لَمْ يُوَجَّفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ، وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالِصًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزِلُ نَفَقَةَ أَهْلِهِ سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي الْكِرَاعِ وَالسَّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. [متفق عليه، مختصر السمائل (٣٤١)، صحيح أبي داود (٢٦٢٤ - ٢٦٢٦)].

كِتَابُ النَّبَاسِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١. بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذَكَورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَائِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيِّ وَعُقَيْبَةَ بْنِ غَامِرٍ وَأَنْسِ وَحَدِيثَةَ وَأُمِّ هَانِيٍّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَعَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَجَابِرٍ، وَأَبِي رَيْحَانَ، وَابْنَ عُمَرَ وَالْبَرَاءَ وَوَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥٩٥)].

١٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ خَطَبَ بِالْحَبَابِيَّةِ، فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ أَوْ أَرْبَعِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم].

٢. بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي نُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

١٧٢٢ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَزْفٍ وَالرُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَامِ شَكِيَا الْقَمَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي عَزَاةٍ لهُمَا، فَرُخِّصَ لَهُمَا فِي قُمْصِ الْحَرِيرِ، قَالَ وَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٥٩٢)].

٣. بَاب

١٧٢٣ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ قَدِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: فَكَيْ، وَقَالَ: إِنَّكَ لَشَيْبَةُ بَسْعَدٍ، وَإِنَّ سَعْدًا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، وَإِنَّهُ يُعِثُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً مِنْ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا الذَّهَبُ فَلَيْسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعِدَ الْمَيْزَ، فَقَامَ أَوْ قَعَدَ فَجَمَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَهَا، فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ ثُوبًا قَطُّ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ؟ لَمَّا دَبِلَ سَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَرَوْنَ».
قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه].

٤. بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الثُّوبِ الْأَخْمَرِ لِلرِّجَالِ

١٧٢٤ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَةٍ فِي حُلَّةٍ خَمْزَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالطَّوِيلِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأَبِي رِمَّةَ، وَأَبِي جُحَيْفَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٥٩٩)].

٥. بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُعْضَفِرِ لِلرِّجَالِ

١٧٢٥ . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنْ نُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُعْضَفِرِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَحَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم، ابن ماجه (٣٦٠٢)، ويأتي بأتم].

٦. بَاب مَا جَاءَ فِي نُبْسِ الْفِرَاءِ

١٧٢٦ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَرَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ هَارُونَ الْبُهْجِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّمَنِ، وَالْحَبْنِ، وَالْفِرَاءِ، فَقَالَ: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنِ الْمَغِيرَةِ وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مَوْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَرَوَى سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَوْلَهُ وَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الْمَوْفُوعَ أَصَحُّ وَسَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: مَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا رَوَى سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْفُوعًا قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَسَيُفُّ بْنُ هَارُونَ مَقَارِبُ الْحَدِيثِ وَسَيُفُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَاصِمٍ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ. [حسن، ابن ماجه (٣٣٦٦)].

٧. بَاب مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

١٧٢٧. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَاتَتْ سَاءَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِهَا: «أَلَا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا ثُمَّ دَبَغْتُمُوهَا فَاسْتَدْبَعْتُمُوهَا؟» [مسلم، ابن ماجه (٣٦٠٩، ٣٦١٠)].

١٧٢٨. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهَّرَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، فَقَدْ طَهَّرَتْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَيُّمَا إِهَابٍ مَيْتَةٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهَّرَ إِلَّا الْكَلْبَ وَالْحَنَازِيرَ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِنَّهُمْ كَرَهُوا جُلُودَ السَّبَاعِ وَإِنْ دُبِغَ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ وَشَدَّدُوا فِي لُبْسِهَا وَالصَّلَاةِ فِيهَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: إِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهَّرَ» جِلْدُ مَا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ هَكَذَا فَسَرَّهُ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ وَقَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: إِنَّمَا يُقَالُ: الْإِهَابُ لِحْمُ مَا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَبَّابِيِّ وَمَيْمُونَةَ، وَعَائِشَةَ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنْهُ عَنْ سَوْدَةَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يُصَحِّحُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ وَقَالَ: اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مَيْمُونَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ. [مسلم، ابن ماجه (٣٦٠٩، ٣٦١٠)].

١٧٢٩. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَالشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ أَنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ «لَا تَنْتَقِفُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَوُزِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا نَاكِتُ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِمَا ذُكِرَ فِيهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ وَكَانَ يَقُولُ: كَانَ هَذَا آخِرَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرُّوا فِي إِسْنَادِهِ حَيْثُ رَوَى بَعْضُهُمْ فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ. [صحيح، ابن ماجه (٣٦١٣)].

٨ باب ما جاء في كراهية جَرِّ الإِزَارِ

١٧٣. - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ حَذِيفَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعَائِشَةَ وَهَبِيبَ ابْنِ مُعْقَلٍ وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٥٦٩)].

٩. باب ما جاء في جَرِّ ذُبُولِ النِّسَاءِ

١٧٣١. - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُبُولِهِنَّ قَالَ: «يُزَجَّيْنَ شِبْرًا» فَقَالَتْ: إِذَا تَنَكَّشِفُ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: «فَيَزِيحُنَّهُنَّ ذِرَاعًا لَا يَزِدُنَّ عَلَيْهِ» قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥٨٠ - ٣٥٨١)].

١٧٣٢. - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رُحْصَةٌ لِلنِّسَاءِ فِي جَرِّ الإِزَارِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ أَسْتَرَ لَهُنَّ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥٨٠)].

١٠. باب ما جاء في لبس الصُّوفِ

١٧٣٣. - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا وَإِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٥٥١)].

١٧٣٤. - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءً صُوفٍ وَجَبَّةً صُوفٍ وَكُمَّةً

صُوفٍ وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيْتٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ وَحُمَيْدُ هُوَ ابْنُ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَعْرَجُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَحُمَيْدُ بْنُ قَيْسِ الْأَعْرَجِ الْمَكِّيُّ صَاحِبُ مُجَاهِدٍ نَقَّةٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَالْكَفَّةُ الْقَلَنْشَوَةُ الصَّغِيرَةُ. [ضعيف جدًا، الضعيفة (٤٠٨٢) ضعيف الجامع الصغير (٤١٥٤)].

١١. بَاب مَا جَاءَ فِي الْعِمَامَةِ السُّودَاءِ

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَعُمَرَ، وَابْنِ حُرَيْثٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَرُكَّانَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٢٨٢٢)].

١٢. بَاب فِي سَدْلِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْدِلُ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَرَأَيْتُ الْقَاسِمَ وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَلَا يَبْصِحُ حَدِيثُ عَلِيٍّ فِي هَذَا مِنْ قَبْلِ إِسْنَادِهِ. [صحيح، الصحيحة (٧١٦)].

١٣. بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خَاتَمِ الذَّهَبِ

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَعَازِمٌ وَاجِدٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِيَاسِ الْقَسْبِيِّ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِيَاسِ الْمُعْضَفِرِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم].

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَغْنَبِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ اللَّيْثِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ، حَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عِمْرَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو النَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ. [متفق عليه، ابن

١٤. بَاب مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الْفِضَّةِ

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَعَبِيدُ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَضُّهُ حَبِشِيًّا قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَبُرَيْدَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. [مسلم، ابن ماجه (٣٦٤٦)].

١٥. بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ فِي فَصِّ الْخَاتَمِ

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّنَافِيسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضَّةٍ فَضُّهُ مِنْهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. [بخاري، مختصر الشامل (٧٣)].

١٦. بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ

١٧٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَتَحَتَّمُ بِهِ فِي يَمِينِهِ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى الْمُبْتَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ اتَّخَذْتُ هَذَا الْخَاتَمَ فِي يَمِينِي» ثُمَّ نَبَذَهُ وَبَدَأَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ وَجَابِرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَنَّهُ تَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. [متفق عليه، مختصر الشامل (٨٤)].

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصُّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَتَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَلَا إِخَالَه إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصُّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [حسن صحيح، الإرواء (٣ / ٣٠٣، ٣٠٤)، مختصر الشامل (٨٠)].

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَاتَمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَتَحَتَّمَانِ فِي بَسَارِهِمَا. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح موقوف، مختصر الشامل (٨٢)].

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَيْبِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَتَّمُ فِي يَمِينِهِ قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا أَصْحَحُ شَيْءٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ. [صحيح، ابن ماجه (٣٧٤٧)].

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَتَفَشَّ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتَفَشُّوا عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ نَهَى أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَى خَاتَمِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٤٤)].

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [ضعيف، ابن ماجه (٣٠٣)، ضعيف ابن ماجه (٦١)، ضعيف أبي داود (١٩/٥)، ضعيف سنن النسائي (٥٢١٣ / ٤٠٠)، المشكاة (٣٤٣)، ضعيف الجامع الصغير بلفظ «وضع» (٤٣٩٠)].

١٧. بَابُ مَا جَاءَ فِي نَقْشِ الْخَاتَمِ

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. [البخاري، ابن ماجه (٣٦٣٩)، (٣٦٤٠)].

١٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ، وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. [صحيح، ابن ماجه (٣٦٣٩)، (٣٦٤٠)].

١٨. بَابُ مَا جَاءَ فِي الصُّورَةِ

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصُّورَةِ فِي النَّبِيِّ، وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي طَلْحَةَ وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، الصحيحة (٤٢٤)].

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَمُودُهُ قَالَ: فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ سَهْلَ بَنٍ حَيْفِيفٍ، قَالَ: فَذَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا يَنْزِعُ نَمَطًا تَحْتَهُ، فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ: لِمَ تَنْزِعُهُ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فِيهِ نَصَاوِيرَ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ قَالَ سَهْلٌ: أَوْلَمْ يَقُلْ إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ؟ فَقَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، غايه المرام (١٣٤)].

١٩. بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَصُورِينَ

١٧٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبَةِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا - يَعْنِي الرُّوحَ -، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ فِيهَا، وَمَنْ

اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ يَفْرُونَ بِهِ مِنْهُ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي جَحِيْفَةَ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ عُمرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [البخاري، ومسلم (١٠) الشطر الأول، غابة المرام (١٢٠، ٤٢٢)].

٢٠- باب ما جاء في الخضاب

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَسْبِهُوا بِالْيَهُودِ» قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنِ الرَّبِيعِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ، وَأَبِي ذَرٍّ وَأَنْسِ، وَأَبِي رَمْثَةَ وَالْجَهْدَمَةَ، وَأَبِي الطَّفِيلِ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأَبِي جَحِيْفَةَ، وَابْنِ عُمرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [صحيح حجاب المرأة (٩٦)، الصحيحة (٨٣٦)].

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَجْلَحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحْسَنَ مَا غَيَّرَ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالْكَتَمُ». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْأَسْوَدِ الدِّلِيُّ اسْمُهُ ظَالِمٌ بْنُ عُمرِ بْنِ سُفْيَانَ. [صحيح، ابن ماجه (٢٦٢٢)].

٢١- باب ما جاء في العجمة واتخاذ الشعر

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبْعَةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ حَسَنَ الْجِسْمِ أَسَمَرَ اللَّوْنِ وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ، وَلَا سَبْطٍ إِذَا مَشَى يَتَوَكَّمُ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدِ وَجَابِرِ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَأُمِّ هَانِيَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ. [صحيح، مختصر الشمائل (١، ٢)].

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوُفْرَةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ هَذَا الْحَرْفَ وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوُفْرَةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ يَقَعُ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُؤْتِقُهُ وَيَأْمُرُ بِالْكِتَابَةِ عَنْهُ. [حسن صحيح، ابن ماجه (٦٠٤ و ٣٦٣٥)].

٢٢- باب ما جاء في النهي عن الترجيل إلا غيباً

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مُعْقِلٌ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ. [صحيح، الصحيحة (٥٠١)].

٢٢. بَاب مَا جَاءَ فِي الْاِكْتِحَالِ

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ الطَّلَيْسِيُّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِكْتَحِلُوا بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ» وَرَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا كُلُّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ وَثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ. [صحيح دون قوله «رزعم»... مختصر الشمال (٤٢)].

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ نَحْوَهُ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ». [صحيح، مشكاة المصابيح (٤٤٧٢)].

٢٤. بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ اسْتِحْمَالِ الصَّمَاءِ وَالِاِحْتِبَاءِ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، عَنْ سَهْبِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لِيْسَتَيْنِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [متفق عليه].

٢٥. بَاب مَا جَاءَ فِي مُوَاصَلَةِ الشَّعْرِ

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَحْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالرَّاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» قَالَ نَافِعٌ: الْوُشْمُ فِي اللَّئِنَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَمُعَاوِيَةَ. [متفق عليه، ابن ماجه (١٩٨٧)].

٢٦. بَاب مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ

١٧٦٠. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ ابْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مِقْرُونَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ، قَالَ: وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَمُعَاوِيَةَ، وَحَدِيثِ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ نَحْوَهُ، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. [متفق عليه، آداب الرفاق (١٢٥)، المشكاة (٤٣٥٨) / التحقيق الثاني، الصحيحة (٢٣٩٦)].

٢٧. بَاب مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٦١. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمٌ حَشْوُهُ لَيْفٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ حَفْصَةَ، وَجَابِرٍ. [متفق عليه، ابن ماجه (٤١٥١)].

٢٨. بَاب مَا جَاءَ فِي الْقَمِيصِ

١٧٦٢. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيْلَةَ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، وَزَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمِيصُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ تَفَرَّدَ بِهِ وَهُوَ مَرْوُزِيٌّ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي ثَمِيْلَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥٧٥)].

١٧٦٣. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيْلَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمِيصُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَصَحُّ، وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ فِيهِ أَبُو ثَمِيْلَةَ عَنْ أُمِّهِ. [صحيح، انظر الذي قبله].

١٧٦٤. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ. [صحيح].

١٧٦٥. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الصَّوْفِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدُّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْمُقَلَّبِيِّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَشْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: كَانَ كُمْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرَّسْغِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [ضعيف، مختصر الشمال (٤٧)، الضعيفة (٣٤٥٧)].

١٧٦٦. حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

أَنَّهُمْ شَدُّوا أَسْنَانَهُمْ بِالذَّهَبِ، وَفِي الْحَدِيثِ حُجَّةٌ لَهُمْ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ سَلَّمَ بْنُ زَرِينٍ وَهُوَ وَهْمٌ وَزَرِيرٌ أَصْحَحَ، وَأَبُو سَعْدِ الصَّغَانِيُّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُبَشَّرٍ.

٣٢. بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ جُلُودِ السَّبَاعِ

١٧٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَزْرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ. [صحيح، الصحيحة (١٠١١)، المشكاة (٥٠٦)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّهُ كَرِهَ جُلُودَ السَّبَاعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ عَزْرُوبَةَ. [صحيح، انظر ما قبله].
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ وَهَذَا أَصْحَحُ. [صحيح].

٣٣. بَاب مَا جَاءَ فِي نَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَهُمَا قَبَالَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح مختصر الشمال (٦٠، ٦٢)].
١٧٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ نَعْلَاهُ لُهُمَا قَبَالَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ. [صحيح، مختصر الشمال (٦٠، ٦٢)].

٣٤. بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمَشْيِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ (ح) وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٦١٧)].

٣٥. بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ فَائِمٌ

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو زَهْرَةَ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ فَائِمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ لَا يَصِحُّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْحَافِظِ، وَلَا نَعْرِفُ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَصْلًا. [صحيح، ابن ماجه (٣٦١٨)].

١٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السُّعْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَنْتَعَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَا حَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [صحيح، انظر ما قبله (١٧٧٥)].

٣٦. بَاب مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي الْمَشْيِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ كُوفِيٌّ، حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ بْنُ سُفْيَانَ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رُبَّمَا مَشَى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. [مسك، المشكاة (٤٤١٦)].

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا مَشَتْ بِنَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ مَوْقُوفًا وَهَذَا أَصَحُّ. [صحيح، المصدر نفسه].

٣٧. بَاب مَا جَاءَ بِأَيِّ رَجُلٍ يَبْدَأُ إِذَا انْتَعَلَ

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ فَلْتَكُنِ الْيَمْنَى أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم، والبخاري بمعناه، ابن ماجه (٣٦١٦)].

٣٨. بَاب مَا جَاءَ فِي تَرْقِيعِ الثُّوبِ

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، وَأَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ قَالَا:

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَدْتَ اللُّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكَ مِنَ الدُّنْيَا كَرَادِ الرَّاكِبِ وَإِيَّاكَ وَمُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ، وَلَا تَسْتَخْلِقِي نَوْبًا حَتَّى تَرْقِيعِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ مُتَكَرِّرُ الْحَدِيثِ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ثِقَةٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَإِيَّاكَ وَمُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ عَلَى نَحْوِ مَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلٍ عَلَيْهِ فِي الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ

أَنْ لَا يَزِدْرِي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَيُرَوَّى عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ: صَحِبْتُ الْأَعْيُنَاءَ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا أَكْبَرَ هَمًّا مِنِّي أَرَى ذَابَّةَ خَيْرًا مِنْ ذَاتِي وَثَوْبًا خَيْرًا مِنْ ثَوْبِي وَصَحِبْتُ الْفُقَرَاءَ فَاسْتَرَحْتُ. [ضعيف جدًا، الضعيفة (١٢٩٤)، التعليق الرغيب (٤ / ٩٨)، المشكاة (٤٣٤٤) / التحقيق الثاني].

٣٩. بَابُ دُخُولِ النَّبِيِّ مَكَّةَ

١٧٨١ - حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ عَدَائِرَ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ قَالَ مُحَمَّدٌ: لَا أَعْرِفُ مُجَاهِدَ سَمَاعًا مِنْ أُمِّ هَانِيَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ الْمَكِّيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ صَفَائِرَ أَبُو نَجِيحٍ اسْمُهُ يَسَارٌ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ مَكِّيٌّ. [صحیح، ابن ماجه (٣٦٣١)].

٤٠. بَابُ كَيْفَ كَانَ كِمَامَ الصَّحَابَةِ

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَرَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُشَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيَّ يَقُولُ: كَانَتْ كِمَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْعًا. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُشَيْرٍ بَصْرِيُّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَطْنِ وَطْحَنٍ وَاسِعَةٌ. [ضعيف، المشكاة (٤٣٣٣) / التحقيق الثاني].

٤١. بَابُ فِي مَبْلَغِ الْإِرَارِ

١٧٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَدِيرٍ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ لَبَدٍ أَوْ سَاقِيٍّ، فَقَالَ: «هَذَا مَوْضِعُ الْإِرَارِ، فَإِنْ آتَيْتَ فَاسْفَلْ، فَإِنْ آتَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِرَارِ فِي الْكُفَّيْنِ». قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. [صحیح، ابن ماجه (٣٥٧٢)].

٤٢. بَابُ الْعَمَائِمِ عَلَى الْقَلَانِسِ

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُكَّانَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رُكَّانَةَ صَارَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَرَغَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ رُكَّانَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فَرْقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ». قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، وَلَا نَعْرِفُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيَّ، وَلَا ابْنَ رُكَّانَةَ. [ضعيف، المشكاة (٤٣٤٠)، الإرواء (١٥٠٣) ضعيف الجامع الصغير (٣٩٥٩)، ضعيف أبي داود (٨٨٢ / ٤٠٧٨)].

٤٣. بَابُ مَا حَجَاءَ فِي الْخَاتَمِ الْحَدِيدِ

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، وَأَبُو ثَمِيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابن مسيلم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟» ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال: «ما لي أجد منك ريح الأضنام؟» ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب، فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل الجنة؟» قال: من أي شيء أتجده؟ قال: «من ورق، ولا تيممه مثقالاً».

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسيلم يُكنى أبا طيبة وهو مروزي. [ضعيف، المشكاة (٤٣٩٦)، آداب الزفاف (١٢٨)].

٤٤. باب كراهية التثخيم في أصبعين

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْقَسِيِّ وَالْمَيْثِرَةِ الْحَمْرَاءِ وَأَنْ أَلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، وَفِي هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَيَّ الشَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وابن أبي موسى هو أبو بريدة بن أبي موسى واسمه عامر ابن عبد الله بن قيس. [مسلم، وهو صحيح بلفظ (في هذه أو هذه - شك عاصم)].

٤٥. باب ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ

١٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا الْحَيْرَةَ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. [متفق عليه، مختصر الشمائل المحمدية (٥١)].

كتاب الإطعمة عن رسول الله ﷺ

١. باب ما جاء علام كان يأكل رسول الله ﷺ

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُوانٍ، وَلَا فِي سُكَّرَجَةٍ، وَلَا خَبِزَ لَهُ مَرْقَقٌ قَالَ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: فَعَلَّامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ السَّفَرِ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب قال محمد بن بشار: ويونس هذا هو يونس الإسكافي، وقد روى عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن أبي عمرو عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[البخاري، ابن ماجه (٣٢٩٢)].

٢. باب ما جاء في أكل الأرنب

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ حَلْفَهَا، فَأَذْرَكْتُهَا، فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا بِمَرْوَةَ، فَبَعَثَ مَعِيَ بِفَخِذِهَا أَوْ بِوَرِكِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَهُ قَالَ قُلْتُ: